

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٥١) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٠

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة ويليس تاورز واتسون مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الرقم القومي	الشركة	رقم القيد	الاسم	م
٢٨٨١٢٢٢٠١٠٣٩٢٧	ويليس تاورز واتسون مصر	٤٩٦٩٠	ناهد عصمت عبد الحميد يوسف	١
٢٩٥٠٦٢٤٠٤٠١٦٢	ويليس تاورز واتسون مصر	٤٩٦٩١	منه الله محمد محى الدين يوسف حسن	٢
٢٩٢٠٤١٩٢١٠١٨٨٧	ويليس تاورز واتسون مصر	٤٩٦٩٢	شريهان كمال محمد عز الدين	٣
٢٩٢١١١٨٠١٠٠٥٦٣	ويليس تاورز واتسون مصر	٤٩٦٩٣	دينما ماجد جرجس الياس	٤
٢٩٢٠٢٢٩٠١٠٢٤٠٦	ويليس تاورز واتسون مصر	٤٩٦٩٤	فاطمة سعيد على ابوزيد خليفه	٥
٢٩٢٠١٠١٢١٤٠٢٥٢	ويليس تاورز واتسون مصر	٤٩٦٩٥	عبد الله محمد احمد عبد المنعم البرشيني	٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

